

A

CONFIDENTIAL

NOV 26 1990

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/C.5/45/3/Corr.1

21 November 1990

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والأربعون

اللجنة الخامسة

البند ١٢٦ (ج) من جدول الأعمال

مسائل الموظفين الأخرى

تعديلات للنظام الأساسي للموظفين

تقرير الأمين العام

تصويب

الفقرة ٣ (ب)

يستعاض عن النم الحالي بما يلي :

(ب) يكون نص البند ٤/٣ (١) '١١' و '١٢' كالتالي :

البند ٤/٣ : (١) يحق للموظفين المبينة مرتباتهم في الفقرتين ١ و ٣ من المرفق الأول لهذا النظام الأساسي أن يحصلوا على بدلات اعالة على النحو التالي :

'١١' ١٠٥٠ دولارا سنويا عن كل ولد معال ، على ألا يدفع هذا البديل فيما يتعلق بالولد الأول المعال اذا لم يكن للموظف زوج معال ، وفي هذه الحالة يحق للموظف أن يطبق على مرتبه الاقتطاع الالزامي على أساس معدل المعيل المبين في الفقرة الفرعية (ب) '١١' من البند ٣/٣ من النظام الأساسي ؛

١٠٠ ٢ دولار عن كل طفل معوق . على أنه إذا لم يكن للموظف زوج معال ، ويطبق على مرتبه الاقتطاع الالزامي على أساس معدل المعيل المبين في الفقرة الفرعية (ب) ١١ من البند ٣/٣ من النظام الأساسي فيما يتعلق بالطفل المعوق ، يكون البديل لذلك الطفل ١٠٥٠ دولارا ؛

١٣١

يعاد ترقيم الفقرة الفرعية (١) ١٣١ الحالية لتصبح (١) ١٣١ .
